

أبي شجاع (الزفاف) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 71 4 9102

للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. عليه الصلاة والسلام. فمع درس من دروس الفقه من كتاب غاية الاختصار
للامام ابي شجاع رحمة الله تعالى عليه. ولما سلف من التذكير - [00:00:00](#)
ان هذا الكتاب كاسمه مختصر غاية الاختصار. ولكننا نتوسع ساعات يقتضيها المقام للاتيان على فقه المسائل مستعينين بالله سبحانه
وتعالى. الحديث عن الزفاف زفاف المرأة او العروس لزوجها. فلذلك فقه فكل شيء - [00:00:20](#)
له فقه كما لا يخفى عليكم. الزفاف له فقه. وابتداء معلوم ان هناك فارق بين العقد وبين الزفاف البناء الزفاف للبناء. وآ قد يكون
اين هما زمانا اه قد يكون بينهما زمن وقد لا يكون. يعني احيانا يعقد - [00:00:50](#)
الرجل على المرأة وتزف له في الحال واحيانا يكون بينهما مسافة زمنية. العقد محل للزفاف او محل للبناء. عائشة رضي الله عنها
تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين. فكان بين الزفاف - [00:01:20](#)
ان العقد سلاس سنوات قد يطرح سؤال ذو اهمية في هذا الصدد الفترة ما بين من العقد والزفاف هل الفتاة تستأذن فيها العاقد لبعض
شأنها او انها ما في بيت ابيها فالامر والنهي لابيها. يعني اذا عقد على فتاة فكتيرات - [00:01:50](#)
الفتيات يفرحن بمجرد العقد وكل صغيرة وكبيرة تتصل بالعاقد تزني اذهب لخالتي تأذن لها فرحة وتريد ان يكون لها قيم غير الاب
بسرعة. لان العهدة ستنقل من الاب الى العريس. فهل هذا يشرع؟ هي تستأذن من الاب - [00:02:20](#)
ما دامت في بيت الاب او انها تستأذن من العاقد ما دامت على ذمة رجل فاقول وبالله تعالى التوفيق الظاهر ان الاستئذان ما دامت
في بيت الاب للاب ومن الاب. لقول رسول الله - [00:02:40](#)
صلى الله عليه وسلم وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الرجل راع في بيته وهو مسئول عن رعيته فتستأذن من ابيها ولم يرد ان
عائشة او اي امرأة استأذنت العاقد في زمن الرسول لتذهب مكانا - [00:03:00](#)
ستذهب عائشة مثلا عقد عليها ثلاث سنوات ما ورد انها كانت تستأذن من رسول الله عليه الصلاة والسلام في اي شيء والحديث الرجل
راع في بيته وهو مسئول عن رعيته. فلا داعي لمثل هذا الذي قد يصدر من بعض - [00:03:20](#)
الفتيات وقد يكون الزوج ليس برشيد او ليس بسديد فيأمر وينهى. واذا جئنا عند يعني اذا جاء زوج مثل هذا الزوج قال لها وهو في
بيت ابيه وهي في بيت ابيها. افعلي لا تفعلي قل طيب. اذا كنت - [00:03:40](#)
ستدقق هذا التدقيق الشديد. اولاهي في بيت ابيها وابوها المسئول عنها. ما دامت في بيته للحديث السابق وايضا اضافة الى ما ذكر
فان اباها هو الذي يطعمها ويسقيها. يعني اذا قلت ان ستلزم انت الامر والنهي - [00:04:00](#)
اه خذها ابني بها واهمنا براحتك. ويفترض انه هي في بيت ابيها الاطعام والسقيا مسئول من مسؤولا من الزوج ديال الفقهاء يقولون
تنتهي آ نفقة الوالد على ابنته بعقد النكاح - [00:04:20](#)
وتنتهي نفقة الوالد على ولده قيل بامرین قيل بالبلوغ تنتهي نفقة الوالد على ولده وقيل بالاستغناء. والجمهور على انها البلوغ. لا
تنظروا الى زمننا الطلبة الطويل وعريض ويشعل لي ويروح يقول له يا تكلم امه طبخت لنا ايه عدس ولا بامية ولا من يعني من آ
ضعف في عقليات - [00:04:40](#)

في هذا الزمن يظن ان والده ملزم بالانفاق عليه الى ان يبلغ ولا يسكت والدته احسنت الطعام باحسان الشراب يطالب اباهم بمزيد من النفخ. اشتغل وكن رجلا وادخل. فالجمهور يقولون تتوقف النفقة عند البلوغ. البلوغ - [00:05:10](#)

انه بلغ لكن فريقه قليل من العلماء يقول انت توقف النفقة عند الاستغناء. التفصيل في هذا محله ابواب النفقات ونحن لسنا بصد الحديث عن ابواب النفقات. انما شيء عارض الفترة ما بين العقد والبناء - [00:05:30](#)

ال بنت ما دامت في بيت ابيها ابوها المسئول عنها. ولكن ايضا يلفت النظر الى شيء آآ لان ما اذكره لاخواني كله اتتنا اسئلة به. ذهب رجل يقول لامرأة انت زوجتي معقود عليك انت زوجتك - [00:05:50](#)

وهي ما زالت لم تبني البناء المعلن الذي فيه زف. فقل له الرسول يقول ايما رجل دعا امرأة يقول لك رشف ابت لعنتها الملائكة حتى تصبح. فيريد ان يغشاها في بيتي. ابيها. فكان الجواب - [00:06:10](#)

ان البنت تقول البنت ضعيفة العقل بنات ضعيفات العقل يسألن هل نطيعه او لا نطيعه نحن خايفين من ربنا اذا لم نطعه وقال وقال في حرج اخر. فنقول له انظري الى دلالة الحديث ايما رجل دعا امرأته الى فراشه. اين - [00:06:30](#)

مش هذا الرجل فراشه لسه في بيت ابوه ما زفت اليه. فاذا زفت اليه حينئذ اه تطيعه. مما يدل على هذا ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنتي ان ابنتي آآ تساقط بعض شعرها المهم - [00:06:50](#)

او تشتكي انه ان زوجها يستحطني على البناء. قوله يستحطني يعني يريد يبني بسرعة دليل على ان ابنتي ان الاب كان له شأن انذاك في زفاف ابنته وان هناك فارق بين الزفاف وبين العقد لان هذا له - [00:07:10](#)

مترتبات وهذا له مترتبات. يعني العقد اذا طلقت المرأة بعده لها نصف الصداق. لكن البناء لها الصداق كاملا فهناك تفريق بين العقد وبين البناء. وكان من السنة انذاك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:30](#)

ان العقد ديالو هو البناء ايضا يعرف. زفت امرأة الغناء الضرب بالدفوف. فمثلا عندنا في صحيح البخاري حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام. حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لفظ عن عائشة انها زفت امرأة الى رجل من الانصار - [00:07:50](#)

معلوما الزفاف الذي يتبعه بنا. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ماذا كان معكم من اللهو فان الانصار يعجبهم اللهو. في قوله زفت دليل على ان الزفاف كان معلوما ومعروفا لدى الجميع. والحديث الاخر - [00:08:10](#)

اخر حديث ربيعة بنت معوز النبي صلى الله عليه وسلم يدخل حين بني علي فجلس على علي فراشك مجلسك مني فجعلن يضربن فجعلت جويرات لنا يضربن بالدف. فالدف ايضا مشروع يضربن في - [00:08:30](#)

يدف ويندبن من قتل من ابائه يوم بدر ان قالت احدهن وفينا نبي يعلم ما في غدي فقال دعني هذا وقولي بالتالي كنت تقولين فالزفاف كان معلوما. يعني كان هناك زفاف معلن مميز. وايضا في هذا الصدد ان عائشة رضي الله عنها قالت لبعض التابعين - [00:08:50](#)

انظر الى هذا الثوب وانظر الى جارية هذه. انها تستنكف ان تلبس هذا الثوب. وما من امرأة كانت تقيم بالمدينة الا ارسلت الي تستعيه مني. تقيد يعني تزين لزوجها حتى تزف اليه. كان في ثياب مخصوصة - [00:09:10](#)

وايضا للزفاف اي واحدة كانت تريد ان تزف تذهب الى عائشة تطلب منها لفظ الحديث بالضبط عند البخاري من حديث عبدالواحد ابن ايمن حدثني ابي قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قطر ثمن خمس خمسة - [00:09:30](#)

ده رأي. فقالت ارفع بصرك الى جارية انظر اليها فانها تزهي. يعني تستأنف آآ تأنف عفوا ان تلبسه في البيت يعني رافضة تلبسه في البيت. وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت - [00:09:50](#)

امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت اليها تستعيه. يعني كان ثوب مخصوص لزفاف اصبحت الجارية الامة. لما توسعت الدنيا ترفض ان تلبس هذا الثوب حتى في البيت ليس لزفاف. فشاهدي ان زفاف كان معروفا وكانت له ملابس - [00:10:10](#)

بهيجة ملابس بهية وكان يضرب بالدف ايضا كاعلان عن هذا النكاح. الحديث في البخاري اهو موجود في البخاري جعل جويريات لنا يضربن بالدف. آآ ورد حديث في سند ضعف فلما في سند اختلاف - [00:10:30](#)

فلما كان في سند اختلاف ظن البعض ان الضرب بالدف لا يصح. وخطأ قولهم الحديث الذي هو فصل ما بين الحلال والحرام الضرب

بالدفع نام في سنده قابل للتحسين وقابل للتضعيف. لكن على اية حال حتى اذا تنزلنا وقلنا انه ضعيف. فالضرب بالدفع - [00:10:50](#)
في ثابت في الانكحة من عدة طرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما في البخاري كما سمعتم وايضا عند ابن ماجة عن انس
ان النبي مر ببعض المدينة فاذا هو بجوار يضربن بلفهن وتغنين ويقولن - [00:11:10](#)

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار. فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله يعلم اني احبكن اني لاحبكن يعني الانصار
ومحل هذه الكلمة للنساء اذا لم تكن هناك فتنة. وورد البخاري - [00:11:30](#)
ايضا عن عائشة رضي الله عنها انها زفت الى امرأة الى رجل من الانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ماذا كان معكم من
الله فان الانصار يعجبهم الله. فكان الزفاف معلوما لدى الجميع. والذي ورد عن عمر رضي الله عنه وهي مسألة في - [00:11:50](#)
هي متعلقة بالطلاق اكثر من تعلقها بالنكاح. متعلقة بالحقوق. عمر يقول اذا اغلقت الابواب وارخيت الستور فقد وجب الصداق كاملا.
قد يشكل هذا وقد اه اشكل على بعض الاخوة والاخوات - [00:12:10](#)

القول من عمر مع قول الله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفردوا لهن فريضة او مع قول الله تعالى وان
طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. فنصف ما فرضتم يعني اذا طلق - [00:12:30](#)
رجل امرأته قبل ان قبل ان آآ يمسه قبل الجماع فنصف الصداق يجب لها نصف الصداق. فكان من المتنازعين ات امرأة مع زوجها
وفتاة مع زوجها ذات يوم. وهو يريد ان يطلقها بعد العقد. بعد العقد. فاثارت هي مسألة تريد ان تأخذ الصداقة كاملا - [00:12:50](#)
فقال ان عمر قال اذا ارخيت السطور واغلقت الابواب فقد وجب الصداق وهو قال انا ما جمعت ما حصل جماع. والله يقول فنصف
وفرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح. وقول الله او لا لدي من قول - [00:13:20](#)

لعمر وهي تقول ارخيت السطور واغلقت الابواب وعمر يقول وجاءت باقوال لبعض المذاهب فار كلاهما فهما المسألة على غير وجهها
الذي ينبغي ان تفهم عليه. فسألنا سؤالنا اين ارخيت السطور واغلقت - [00:13:50](#)
الابواب؟ قالت في بيتنا. امي ذهبت تأتي بشاي فلقيت السطور واغلقت الابواب. قلت لها يا بنتي هذا ليس هو المراد انما المراد او
قضاء عمر وعمر يتكلم كقاضي وكحاكم. عمر يتكلم كقاضي وكحاكم اذا - [00:14:10](#)

امرأة الى رجل زفاف معلوم لدى الناس زفاف معلوم. زفت امرأة الى رجل. وخلع اهلها سلموها وانصرفوا اغلقت الابواب وارخيت
السطور. ومع ذلك حصل نزاع هو يقول ما جمعت وهي تقول جامع او العكس هو يقول جامع لكى يحرمها من هي مسلا تريد زوج
رجل اخر - [00:14:30](#)

وقالت خلاص بمجرد انت طالق لا عدة لي وارفضه. وهو وهو يريد ان يعطلها قد يحسد من الطرفين تحسد دعوة فعمر قضاؤه اننا
اذا رأينا ان المرأة زفت وارخيت السطور عليهما واغلقت - [00:15:00](#)

الابواب نقضي بالزاهر فنقول اذا ارخيت السطور واغلقت الابواب فقد وجب الصداق كاملا هذا المحل عند التنازع او عند الاعلام
الظاهر امام الناس. اما واحد زهب يزور واحدة عند اهلها وورب الباب وآآ اغلق الباب تقول لي الصداق كاملا - [00:15:20](#)
متفقان على انه لم يحصل جماع. هو وهي متفقان على انه لم يحصل جماع. فبأي وجه حق تستحل هذا الصداق الكامل. وهو مصادم
حينئذ للنص. انما كلام عمر ينزل عند التنازع. عند التنازع - [00:15:40](#)

فيعد عمر الى المعلن الزاهر من احوال الناس. سيستدعي الناس. تعالوا انتم رأيتم فلانة زفت لفلان؟ قالوا نعم رأينا فلانا زفت سلمت
له اغلقت الابواب اغلقت الابواب. فما وراء ذلك عمر سيقضي بالزاهر ولم - [00:16:00](#)

عمر سيقضي بالزاهر لان احيانا حتى قد يحسد جماع احيانا ولا ينفذ الغشاء. قد يحصل مسل هذا كثيرا فهذا هو الباب والله تعالى
اعلى واعلم. اقول وبالله تعالى التوفيق طبعا الزفاف له وقت - [00:16:20](#)

ويستشار فيه اهل البنت مع البنت مبنى على التشعر فيما بينهما. مبنى على التشاور فيما بينهما وبين ايضا الزوج قد يقول قائل او هل
تزف الحائض؟ يعني امرأة حائض. هل يجوز ان تزف المرأة - [00:16:40](#)

آآ في حيضتها يجوز ان تزف لكن لا يمكن من البناء بها الا اذا طهرت من المحيض واغتسلت. آآ سبق ان النبي عليه الصلاة والسلام

تزوج عائشة وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين. يطرح السؤال - 00:17:00

متى يمكن من البناء بها؟ متى يمكن الزوج؟ العقد سهل. ممكن تعقد على فتاة وعمرها سنة. ممكن ترضى على فتاه الله خمس سنوات لكن التمكين من البناء قال العلماء لا ضرر ولا ضرار لا يمكن من البناء بها الا عند - 00:17:20

تحملها لتوابع النكاح. لا لا يمكن من البناء بها الا عند تحملها لتوابع النكاح. اما العقد فالامر يتجاوزون فيه بعض التجاوز. لكن التمكين من البناء للعمومات الشرعية. لا ضرر ولا ضرار والله تعالى اعلى واعلم. هذا ويسن للمرء او يشرع للمرأة ان تتزين عند - 00:17:40

بها وعائشة رضي الله عنها تقول كنت العب مع البنات صويحات لي على الارجوحة فاذا بنسوة يأتين الي فاخذني واصلحن من شأني ودفعن انني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يراني الا رسول الله ضحى. يعني يجوز الزفاف في النهار ايضا. لا يلزم ان يكون كل زفاف - 00:18:10

في الليل عائشة رضي الله عنها بني بها وقت الضحى. بني بها وقت الضحى. فيجوز الزفاف نهارا المرأة التي تزف لزوجها وام سليم كانت تصلح نسوة احيانا للزفاف لازواجهن. ويستحب - 00:18:40

الرجل هو الاخر ان يتزين لزوجته. يستحب للرجل ان يتزين لزوجته. فان عبدالرحمن بن عوف رأى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اثر سفرة فقال مهيم يا عبدالرحمن يعني ما الخبر يا عبدالرحمن - 00:19:00

قال تزوجت يا رسول الله. قال على قدر كم؟ فذكر القدر قال او لم ولو بشاة. او ولو بشاة اذا البناء ايها الاخوة له مقدمات وهو الزفاف المعلن ايضا الضرب بالدقوف - 00:19:20

وكذلك الوليمة وليمة النكاح. وسيأتي الحديث عنها بتفصيل ان شاء الله تعالى الغناء مطلب ايضا جعل جويرات يدففن ويغفن بغناء بعاس كما في الحديث بعاز كان في مقتل كبيرة بين الاوس والخزرج يوم بعث كان يغنين ويندبن من قتل ايضا بدر وآآ قالتا فيما قالتا - 00:19:40

اتي وفينا نبي يعلم ما في غده فاقر النبي ما قالته الا هذه اللفظة. قال دعي هذا وقولي بالذي كنت تقولين فالغناء في الافراح مستحب مستحب وكذلك الضرب بالدقوف مستحب كذلك ووليمة النكاح - 00:20:10

هبة على خلاف في الوجوب وتزين المرأة لزوجها في زفافه مستحب وايضا تزين الرجل لزوجته ان النبي رأى لعبدالرحمن اثر صفر صفر ومنهم ان نأخذ جواز لاستعمال المكياج. جواز استعمال المكياج يعني ادوات زينة ما لم يكن مضرا - 00:20:30

لان عبدالرحمن عليه اثر سفرة. السفرة اما انها لحقته كونه مسلا اقبل على امراته قبلها فتعلقت به سفرة منها او انه هو نفسه كان مستعملا للصفرة للتزين بها الا انه لا يمس الزعفران كرجل. فان النبي نهى ان يتزعفر - 00:20:50

والرجل اما المرأة فلا ان تتزعفر. الزعفران معلوم. اذا كان من وسائل التزين في بلادنا الان مسلا او في وسط المصريين احمر يضعونه على الشفايف او على الخدود او على الى اخر ذلك. هذا - 00:21:10

الشيء ما كان موجود بهذه التقنيات على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام فكانوا ياخذوه لبعض النباتات او بعض الاعشاب التي لها لون وبعضهم يطحنها يستعملها في الطلاء كالنورة بعضهم يستعملها في ازالة الشعر بعضهم يستعملها في التزين كما يصنع بالزعفران - 00:21:30

فهذه المواد كان اغلبها كما يسميه الناس الان مع تحفظه على هذا الاصطلاح يسموها مواد طبيعية لا احب ان انسب الى الطبيعة شيئا لان اذا قلنا اه نبس لكلمة طبيعية عن بديل في خلقها الله - 00:21:50

انا نحب ان نقول طبيعية طبيعية ننسبها الى الطبيعة كما ينسب الملاحدة. ذلك ما تجد في القرآن كلمة طبيعية ولا في السنة كلمة طبيعية هذا من اثار الاحاد التي وصلت الى بلاد المسلمين فيطلقونه وهم يشعرون او لا يشعرون - 00:22:10

حاصل ان الرجل يتزين والمرأة ايضا تتزين وابن عباس يقول اني احب ان اتزين لزوجتي كما احب ان تتزين زوجتي لي. وفي بعض الطرق يقول يستدل بقوله تعالى ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف - 00:22:30

فالرجل طبعا يكره له ان يدخل على زوجته وفمه مليء بالدخان والسجاير وهزه الاشياء القازورات. فيأتي يقبلها قد تنفر منه ولها حق

في ان تنفر لانها بشر. فهي اما ان توطن نفسها على استعمال على الازى بالدخان واما ان تنفر ومن حقها ان تنفر - [00:22:50](#)

اذا وجدت ما يؤذيها وما يضر بها. من حقها ان تطالبه بان يكون غير كريبه الرائحة. اما يأتيها شارب خمر ورائحة الخمر في فمه او رائحة الشيش في فمه فتتخلف فقد يكون لها عذر من باب قول رسول الله لا ضرر ولا ضرار ان - [00:23:10](#)

المسألة محل نزاع بين الفقهاء كما لا يخفى عليكم. هذا جزء من المتعلق بالزفاف وللزفاف تتمات ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نعم. ما غطينا مسألة الزفاف كاملة لانها - [00:23:30](#)

اه كبيرة واعرف ان النفس طواقة يا ابراهيم للحديث عن الزفاف. لكن ماذا عندك؟ ها ليلة الحنة! ليلة الحنة من المباح. فانهم يفعلون الحنة لاختز النقوط. لا لا يشترط البلوغ. الاحتلال - [00:23:50](#)

اي نعم لان الله قال واللاني ينسن من المحيض من نسائك ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللاني لم يحضن. فيمكن ان تتزوج جنة وتحية الغناء مباح ومن رغم انف فلان للاسف ساكمل ساكمل - [00:24:20](#)

بسم الله مباح في الاعراس بدون موسيقى. بدون موسيقى هتكلم عن الغناء او عن الموسيقى. آا واکرر السؤال لسامح رضاها الكبير محرم وحلال يا شيخ. ايه انت غششته؟ اه. لا يجوز لك. يا شيخ عيد رضاه الكبير المحرم اللي على مش حرام؟ لا لا مش حلال. يعني - [00:24:40](#)

من امك حالا حرام؟ لا مش امي انا فاتح انا بس السؤال العام يعني. لازم تكون فيه تفصيل. امي. وانا اللي اقصد اه انت تجيب على الفضل الذي سئلت عنه. فاحنا سئلنا عن الغناء. الغناء حلال في الافراح يغنين - [00:25:10](#)

غناء بعاز لكن الغلام المصحوب بالموسيقى الموسيقى نفسها محرمة. والغناء قبيح الكلمات محرم. يعني الغناء بعض الناس يطلق تحريم القول بتحريم الغناء ونحن لنا في هذا التحفظ انه يستدل بقول الله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ويقول ورد عن ابن مسعود انه قال اقسم بالله انها - [00:25:30](#)

في الغناء. اولاً سند لابن مسعود فيه ضعف. سانيا لو سلم فليس على الوجه الذي فهمته لانه سبت عندنا ان النساء غنين في زمن الرسول في الافراح. كالحديث التي قرأتها بلفظها من البخاري حتى لا ارتجل - [00:26:00](#)

عن عبد قرأتها من البخاري. لكن الغناء الذي كان يمنع على عهد رسول الله. اما عن النظر في اية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله فكان الرسول يجلس يدرس الصحابة يعلمهم القرآن وواحد افترض الاب - [00:26:20](#)

مسلا واحد معلم يعلم الناس كتاب الله وسنة رسول الله في المسجد. وجاء شرير مفسد من نفس البلدة قال لازم افسد عليه شغلا اتى بغوازي تعرفون الغوازي ولا لا؟ راقصات عرايا او شبه عرايا يرقصن ويغنين واستقطب الشباب - [00:26:40](#)

حول حول الراقصات فاشترى لهو الحديث لهو الحديث الجوازي التي يغنين ويقدمن للناس لهو الحديث. شراؤه لهن والاتيان بهن للغناء كان قصده معجزة ليضل عن سبيل الله. اختلفت المسألة تماما. فهو يشتري لهو الحديث. يشتري القيمات المغنيات اللواتي - [00:27:00](#)

يغنين لصرف الناس عن كتاب الله وسنة رسول الله وعن النبي الامين. فهذا قصده هذا قصده. والا فالغناء نفسه لا تستطيع ان تقول انه كبيرة كالزنا. لان الله قال في الاية يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير العلم واتخذها - [00:27:30](#)

اولئك لهم عذاب مهين فستحكم على الغناء بانه كبيرة كبيرة من اشد الكبائر. لكن اذ جنت للتفصيل هو قصده ليضل عن سبيل الله وقصد مغنيات يصرفن الناس عن طريق عن طريق الله. اما الغناء في الافراح فثبت - [00:27:50](#)

امامنا ثبت امامنا يا عائشة ماذا كان معكم من اللهو؟ فان الانصار يعجبهم الله. جعلت النسوة تغنين بغناء بعثت قال ليدففن ويضربن بالدف موجود نصوص لكن في زمننا الموسيقى الموسيقى محرمة ليكونن من امتي اقوام يستحلون - [00:28:10](#)

الحر والحريير والخمر والمعازف الاختلاط محرم في الغناء. كلمات الغناء القبيحة التي تظهر هذه الايام ليست كاللغات على عهد رسول الله كلمات على عهد الرسول كان كلمات طيبة تعطي مدلولا طيبا. اما الكلمات الان - [00:28:30](#)

كلمات فاحشة كلمات قبيحة كلمات لا ترضي الله ابداء. السؤال يا شيخ سيسأل عن حكم الله في هذا الزمان حكم الغناء في هذا الزمان

كحكم الغناء في اي مكان واي زمان انما تقول الغناء لابد فيه من التفصيل - [00:28:50](#)

انت اذا تزوجت ابنتك يا شيخ فوزي. النساء ماذا يصنعن؟ ويغنين حرام عليك! حرام ليس حراما ليس حراما ولا تقلبها جنازة عليهم.

الضرب بالضرب الضرب احنا فرق اسلامية ورجال تغني. فرقة اسلامية! هي الفرقة الاسلامية وصلت طنشة بارك الله - [00:29:10](#)

فيكم والسلام عليكم ورحمة الله. هل تريد تفصيلا؟ جزاك الله خير - [00:29:40](#)